

سنن البيهقي الكبرى

14172 - أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ بن أبي يحيى قال ٧ سألت ربيعة كم أقل الصداق فقال ما تراضى به الأهلون قلت وإن كان درهما قال وإن كان نصف درهم قلت وإن كان أقل قال ولو كان قبضة من حنطة أو حبة حنطة وا أعلم